

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

الادارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزارى رقم ٥٠ لسنة ٢٠٠٣ «بالتفوض»

باعتبار شعبة الصيادلة بمحافظة الوادى الجديد

واعتماد نظامها الأساسي

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٩٥١ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢

بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بشأن اللائحة التنفيذية لقانون

الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفوض فى بعض الاختصاصات :

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٥ لسنة ٢٠٠٣ بشأن لائحة النظام الأساسي للشعب النوعية

بالغرف التجارية :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الوادى الجديد بجلسته المنعقدة

فى ٢٠٠٣/٣/٢٢ :

وعلى مذكرة الادارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة فى ٢٠٠٣/٥/٢٠ :

قرر :

مادة ١ - تنشأ بالغرفة التجارية لمحافظة الوادى الجديد شعبة الصيادلة بمدينة الخارجة تحت إشراف الغرفة وفى حدود اختصاصها .

مادة ٢ - يعمل بلائحة النظام الأساسي للشعبية المشار إليها بالمادة السابقة .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٠٠٣/٥/٢٠

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / حسنى الدibe